

**دراسة تحليلية لتغطية اعادة تأمين
تجاوز خسارة التراكم**


اعداد

دكتور

أحمد عبد الفتاح علي

مدرس الرياضة والتأمين

كلية التجارة - جامعة طنطا



بسم الله الرحمن الرحيم

دراسة تحليلية لتغطية إعادة تأمين نجاوز خسارة التراكم

مقدمة:

أصبح من البديهي عند حساب قسط الخطر لأي نوع من أنواع التأمين ان يفترض أولاً أن جميع الأشياء المؤمنة مستقلة عن بعضها البعض. ويترتب على هذا الافتراض ان حدوث خسارة لاحد الوحدات المؤمنة لن يؤثر على الأشياء الاخرى المؤمنة هذا من ناحية. ومن ناحية اخرى فإن السبب الواحد لن يؤثر على عدد من الوحدات المؤمنة فى نفس الوقت

وبالطبع فإذا كان هذا الافتراض صحيحا فى غالبية حالات الخسارة فإننا لا يمكن أن نقول أنه صحيحا فى جميع حالات الخسارة. فهناك استثناءات من هذا الافتراض. ومن هذه الاستثناءات ما يلي: (٦)

* هناك من الاخطار المؤمنة ما يسبب خسارة لخطر آخر وهو ما يماثل العدوى "infection" فى مجال الطب أو ما يشابه ذلك مجازا فى الحريق على سبيل المثال حيث قد تتسبب ظروف لا يمكن توقعها فى انتشار الحريق خارج منطقة معينة لكى ينتقل إلى الاشياء الأخرى المجاورة

* والاستثناء الثانى هو أن تكون الاشياء المؤمنة غير مستقلة عن بعضها البعض. وبخاصة إذا كان هناك احد الأسباب الذى قد يؤدي إلى خلق عدد من الخسائر فى نفس الوقت ويحدث ذلك إذا كانت التغطية تتضمن الاخطار الطبيعية أو الاخطار السياسية.

وهذه الحالات الاستثنائية قد تؤدي إلى نتائج حادة تؤثر على النتائج الكلية لمحفظة المؤمن المباشر حيث أن هذه الحالات تؤدي إلى حدوث انحرافات غير معتادة وغير محسوبة تؤثر فى نفس الوقت على عديد من الاخطار المؤمنة.

وفى ضوء هذا الموقف يجب أن يحمى المؤمن المباشر محفظته من هذه التراكمات "accumulations" غير المتوقعة. وهذه الحماية سوف تغطى حصته من العمليات المحتفظ بها "Retention" بعد عملية إعادة التأمين.

وتعتبر تغطيات تجاوز الخسارة هي اكثر الطرق ملائمة للحصول على الحماية المطلوبة نتيجة لتراكم عدة تعويضات ناتجة عن سبب واحد. وهي ما تسمى بتغطية تجاوز خسارة التراكم

وهذا النوع من التغطيات لم يلق الإهتمام الكافى من الدراسة والبحث على عكس تغطيات تجاوز الخسارة العادية العاملة "Working cover"

ولذلك سوف يتناول الباحث فى هذا البحث دراسة وتحليل الأساسيات التي تقوم عليها هذه التغطية من ناحية مسئولية معيد التأمين وعوامل وطرق التسعير لها وذلك من خلال المباحث التالية:

مكونات البحث:

- | | |
|----------------|---|
| المبحث الأول: | تحليل مسئولية معيد التأمين وفقا لتغطية تجاوز خسارة التراكم |
| المبحث الثانى: | تحليل العوامل المؤثرة فى تسعير تغطيات تجاوز خسارة التراكم |
| المبحث الثالث: | تحليل طرق تسعير تجاوز الخسارة بالتطبيق على اتفاقيات التراكم |

المبحث الأول

تحليل مسؤولية معيد التأمين وفقاً لتغطية تجاوز خسارة التراكم

تتوقف مسؤولية معيد التأمين في تغطيات تجاوز خسارة التراكم على ما يعنيه مصطلح التراكم.

وفي هذه الحالة سوف يكون معيد التأمين مسئولاً عن جميع التعويضات التي تؤثر على احتفاظ المؤمن المباشر نتيجة لسبب واحد بشرط أن تزيد عن الأولوية "Priority" المحددة وتقوم هذه التغطية على أساس الحادث أو خسارة الحادث وتتحدد المسؤولية بقيمة معينة عن الحادث وكثيراً ما تحدد عن السنة.

إلا أننا في هذا المجال يجب أن نفرق بين تجاوز الخسارة عن الخطر "Per Risk" وتجاوز الخسارة عن الحادث "Per event" والتي تمثل تغطية التراكم حيث أنه وفقاً للشروط التي تسري على كل من المؤمن المباشر ومعيد التأمين نجد أن ما ينظر إليه علي أنه حادث واحد في المعنى العام لتغطية إعادة التأمين عن الخطر يختلف عنه في تغطية تجاوز خسارة التراكم وفقاً للتعريف المحدد في اتفاقية إعادة التأمين

ولذلك يجب أن تحدد أولوية تغطية تجاوز خسارة التراكم عند ذلك المستوى الذي لا تسرى فيه التغطية إذا تأثر خطر واحد بالخسارة. فإذا كان احتفاظ المؤمن المباشر وفقاً لتغطية إعادة تأمين الفائض هو ١٠٠٠٠٠ جنيه فإن أولوية تجاوز الخسارة تحدد لحماية هذا الاحتفاظ من تراكم عدة تعويضات نتيجة حادث واحد ولا يجب أن تقل هذه الأولوية عن ١٠٠٠٠٠ جنيه

إلا أنه هناك بعض الحالات التي يجب أن تراعى في هذا المجال وهي: (٦)

(أ) حالة ضمان خطرين "Two - Risk Warranty"

وبشرط في هذه الحالة أن تسرى تغطية تجاوز خسارة التراكم إذا أثر الحادث الواحد على خطرين مؤمنين على الأقل

وتعتبر هذه الحالة ذات أهمية خاصة فيما يلي:

إذا كان الإحتفاظ يحدد على أساس أقصى خسارة محتملة مثل تأمين الحريق الصناعي فإن الخطأ في حساب أقصى خسارة محتملة يترتب عليه سريان اتفاقية تجاوز

خسارة التراكم نتيجة حدوث تعويض واحد وبالطبع فإن قسط التغطية لا يدخل في حسابه اعتبارات الخطأ في حساب أقصى خسارة محتملة
ومن ثم يتم الإتفاق على حالة ضمان خطرين من اجل الحفاظ على طبيعة تغطية التراكم

(ب) حالة ضمان وثيقتين "Two Policy Warranty"

ولا تقوم هذه الحالة على اساس خطرين كما هو في الحالة السابقة ولكن تقوم على اساس وثيقتين فعلى سبيل المثال قد يجد المؤمن المباشر ان هناك ثلاث وثائق قد تأثرت بمقتل شخص واحد في حادث سيارة وهي:

* وثيقة الحوادث الشخصية لهذا الشخص

* وثيقة تأمين الركاب عن السيارة

* عقد تأمين الحوادث الشخصية الجماعى (بدون تحديد اسم)

ولايمكن قبل حدوث الخسارة اكتشاف حدوث مثل هذا التراكم للوثائق والنتائج عن تداخل وثيقة الحوادث الشخصية والركاب معا وإن كان ذلك ممكنا. ولذلك فإنه وفقا لتغطية تجاوز خسارة التراكم للحوادث - الشخصية - يلحق بالشروط «شرط شخصين» حتى يفترض وجود التراكم حتى وان كان شخصا واحدا مغطى بوثيقتين أو أكثر

ومن الممكن أن يحدث هذا الوضع فى التأمين البحري بضائع أيضا حيث تغطى عدة شحنات لدى مؤمن واحد على نفس السفينة(٤)

تعريف الحادث الواحد:

اما المشكلة الاساسية التي تواجه عند تحديد مسئولية معيد التأمين وفقا لتغطية تجاوز خسارة التراكم فتكمن فى تحديد ما يعنى بالحادث الواحد "one event" (٣)
ورغم أن هناك كتابات عديدة فى هذا المجال إلا أنه فى غالبيتها لم يرد تعريف واضح ومحدد لما يعنى بمصطلح «الحادث الواحد»

فى كل حالة خسارة يتم السؤال عن الحادث الواحد فهو يتوقف على الإخطار المغطاه فى كل حالة فالحادث الواحد الذى ينتج عنه خسارة عديد من الشحنات على السفينة يختلف عن الحادث الواحد للسرقة بما يؤدى إلى عدة خسائر.

وفى حكم المحكمة العليا الالمانية تم وضع تفسير لغوى بحت وهو إلى حدما وصف

غير كافي لما يسمى «حادث خسارة واحد» (٦)

ويعتبر هذا التفسير غير ذي نفع لفرض تحديد المسؤولية في إعادة تأمين تجاوز الخسارة فلم يوضح تحت أى ظروف تنتمى التعويضات المتعددة لمختلف الأشياء المؤمنة (في الممتلكات، تلفيات السيارات، والتأمين البحري)

وكذلك لم يوضح التعويضات المتعددة لوثيقة واحد أو التعويضات المتعددة لوثائق المسؤولية المتعددة تجاه الطرف الثالث والتي قد تعنى حوادث متعددة يمكن تجميعها معا لتشكيل حادث واحد بالمعنى الخاضع لتغطية تجاوز خسارة التراكم ولذلك فإنه من الضروري أن يبحث المؤمن عن معيار إضافي لتوضيح القرائن الزمنية والمكانية التي تربط الخسائر الفردية، فإذا امكن تجميع الخسائر بهذه الطريقة فإنه يمكن فصلها عن كثير من الخسائر الاخرى المؤثرة في المحفظة وذلك لانها تنتمى لسبب مشترك وسوف يجد المؤمن في نقطة الاتصال هذه أن طبيعة السبب المشترك تعتمد على الاخطار المؤمنة وخصائصها المحددة.

وتزداد صعوبة اثبات انتماء الاخطار او الوثائق لحادث واحد كلما اتسعت المنطقة المعطاء وزادت المدة بين أول وآخر خسارة ناتجة عن نفس السبب الواحد، فيكون الوضع بسيطاً في حالة تصادم سفينين أو طائرتين أو سيارتين فلن يكون هناك شك في ان جميع الاصابات الخاصة بالاشخاص وان جميع تلفيات الممتلكات ناتجة عن هذا السبب التي يمثل حادث واحد يرجع بدقة إلي مكان واحد وزمن واحد.

وتصبح الأمور أكثر تعقيداً عندما تنتج الخسائر عن حوادث تنتشر على مدى سنة مع اختلاف كثافتها وأماكن حدوثها وتعتبر العواصف اقرب مثال على هذه الحالة وبالطبع فإن اقسام التأمين التي تقدم تغطيات العواصف سواء كتأمين عواصف أو في السيارات والبحري سوف لا تغيير انتماء الخسائر لنفس السبب الواحد وهو العاصفة ومع ذلك قد تفشل في مشاهدة كل الخسائر التي تحدث في بلد واحد لسنة كاملة نتيجة لنفس السبب الواحد.

ولتجميع الخسائر معا كنتيجة لحادث واحد فإن وطأة العاصفة لا يجب ان تزيد عن الدرجة الطبيعية مع ضرورة وجود روابط زمنية ومكانية بين الخسائر الفردية وعموماً فأنا يمكن ان نذكر فئتين للخسائر تنتمى إليهما عديد من الخسائر الفردية كحادث واحد هو نفس الحادث وهاتين الفئتين هما:

(١) الاخطار الطبيعية: (٧)

وتتضمن هذه الفئة الخسائر الناجمة عن العواصف، الزلازل، البرد، والثلوج والفيضانات.

وليس من الصعب فى مثل هذه الحالات بيان ما إذا كانت الخسائر الفردية تنتمى لنفس السبب وفقا للعوامل الميتورولوجية مثل (مناطق الضغط المنخفض ذات العواصف الرعدية أو مناطق الزلازل)

وحيث ان مناطق الضغط المنخفض التي تسبب الاعاصير والرياح قد تمتد وتؤثر على منطقة متسعة نسبيا خلال فترة قصيرة. وحيث انه من المستحيل تحديد وقت تأثر الخسائر الفردية وذلك لأن العواصف تكون فى هبات متتابة خلال فترات قد تكون قصيرة أو طويلة. فإن النواحي العملية المعروفة فى اتفاقيات إعادة التأمين تحتم تحديد الحادث ليس من خلال حدود الوقت (شرط الساعة) فقط بل تشترط ايضا أن ترجع الخسائر إلى نفس التوزيع الجوى وذلك لتحديد ما يعنى بالحادث الواحد.

وبناء على كل من «شرط الساعة» وتوافر التوزيع الجوى الواحد يمكن تحديد خسارة الحادث فى حالة العواصف والأعاصير بأنها مبلغ التعويض الكلى وفقا للتأمين أو إعادة التأمين موضوع الاتفاقية المتعلقة بجميع الخسائر التي قد تحدث خلال ٤٨ ساعة متتالية مع توافر نفس الظروف الجوية.

وللشركة حرية اختيار اللحظة التي تبدأ منها فترة ال ٤٨ ساعة المتتالية بشرط ألا تسبق تاريخ ووقت حدوث أول خسارة عن الحادث مسجلة لدى الشركة ويعتبر معيد التأمين مسئولاً عن حصته من التعويض عن الخسائر المحتملة عن الحادث خلال تلك ال ٤٨ ساعة مع ضرورة ألا تتداخل أى فترة مع فترة سابقة.

ويتشابه وضع أخطار الزلازل مع الاعاصير والعواصف فعادة ما يتكون الزلزال من هزات متتابة من المستحيل تحديد تأثير كل منها على حدة. وبصفة خاصة إذا اتلفت المنازل أولا ثم تعرضت للتدمير الكلى من خلال الهزات التالية ولذلك اصبح من الشائع عمليا فى تأمين الزلازل تطبيق «شرط الساعة» لتحديد مكونات الحادث الواحد والذي ينص على ما يلى: (٣)

«أن كل الخسائر الناجمة عن الزلزال خلال ٧٢ ساعة متتالية تعتبر كأنها كارثة واحدة سواء كانت الزلازل مستمرة أو متباعدة فى مداها وبصرف النظر عن توافر نفس الظروف الزلزالية.

وتختار الشركة اللحظة التي تبدأ منها فترة ال ٧٢ ساعة المتتالية بشرط عدم تداخل الفترات.

ويعتبر معيد التأمين مسئولاً عن حصته من الخسائر التي تحدث خلال فترة ٧٢ ساعة فقط.

كما يطبق شرط الساعة إضافي تأمين الفيضان وخسائر المياه حيث تعتبر جميع الخسائر الناجمة عن هذه الاخطار والتي تظهر خلال فترة ١٦٨ ساعة فى منطقة واحدة كأنها حادث واحد.

ويجب أن نؤكد ان ليس الهدف من «شرط الساعة» هو تحديد مسئولية معيد التأمين .. وان كان ذلك هو ما ينتج عن تطبيق شرط الساعة. ولكن الهدف بوضوح هو تحديد ما يعنى بالحادث الواحد "one event" وفقا للاتفاقية ومتى كان من الصعب تحديد الخسائر بوضوح وما إذا كانت الخسائر المتعددة ناجمة عن نفس السبب الواحد وبالتالي تكون مغطاه باتفاقية تجاوز خسارة التراكم فى هذه الحالة يقع علي المؤمن المباشر عبء اثبات وجود حادث واحد. ومع الخسائر التي هى بطبيعتها قد تحدث في أى وقت من السنة أو فى فصل محدد فإنه لا يمكن الاستدال على ان الحوادث المتعددة التي تحدث فى ظروف مكانية وزمنية محددة قد نتجت عن حادث واحد.

وكلما كانت هذه الظروف الزمنية والمكانية ضئيلة كان من الصعب افتراض الحادث الواحد.

(ب) الاخطار السياسية:

تعتبر الاخطار السياسية جزءاً من الاخطار الطبيعية وتمثل اهم مجموعات الاخطار المؤثرة - خسارة الخسائر التراكم نتيجة لسبب واحد. يؤدي إلى عدد كبير من الخسائر الفردية فى - طية تجاوز خسارة التراكم.

ويعتبر خطر الحرب فى وثائق التأمين البحرى من اهم المشاكل فى هذا المجال. فقبل حدوث الخسارة لا يمكن تحديد ما إذا كانت جميع البضائع أو السفن التي سوف تصاب بتلف جزئى أو سوف تتدسر نتيجة للحرب بين دولتين. سوف تعتبر نتيجة لحادث واحد.

أو ما إذا كان كل حدث عدائى فردى أو كل اعتداء بالقنابل أو خطف سفينة يمثل «حادث واحد» فى حد ذاته وعموما فإنه يمكن الحكم علي كل حالة على حدة من خلال

ظروفها الخاصة. والاتفاق الوحيد فى هذا المجال هو ان الحرب ككل لا ينظر إليها كحادث واحد ولقد ادت صعوبة تعريف الحادث الواحد فيما يتعلق بخطر الحرب إلى اجبار المؤمنین على العمل بدون تعاريف كلية والاستعاضة عن ذلك بتحديد حدودا كمية لمستولياتهم.

اما فى تأمين الممتلكات فیم الاستعانة «بشروط الساعة» فيما يتعلق بالاطار السياسية الاخرى وبخاصة الاضطرابات والشعب والإضراب حيث تم تحديد فترة زمنية ٧٢ ساعة متصلة بشرط ان تكون داخل حدود مدينة او قرية واحدة.

ونلاحظ هنا انه قد تم اضافة شرط الحدود الجغرافية إلى شرط الساعة المطبق فى تأمين الفيضان. وفى التأمين البحرى ليس هناك حاجة لتحديد شروط الاضراب أو الحرب لاهلية أو الشعب لأن الأشياء المؤمنة ليست فى حالة ثابتة كما فى تأمين الممتلكات ولكنها متحركة وان امكانية تراكم عدة وثائق أو اخطار مغطاه لدى نفس المؤمن فى نفس المكان تعتبر صغيرة عما هو عليه الحال فى تأمين الممتلكات (٤)

المبحث الثانى

تحليل العوامل المؤثرة فى تسعير

تغطيات تجاوز خسارة التراكم

تختلف مسئولية معيد التأمين فى تغطية تجاوز خسارة التراكم عن مسئوليته فى تغطية تجاوز الخسارة عن الخطر وبالتالى فعند استخدام تغطية تجاوز خسارة التراكم يتطلب الامر اجراء بعد التعديلات على الاسس المستخدمة فى حساب القسط وذلك نتيجة لنقص البيانات المتاحة فى مثل هذه الاخطار

وسوف نناقش فيما يلى العوامل التى قد تؤثر فى تسعير تغطيات التراكم واهمها ما يلى:

اولا: التعويضات المتوقعة: (٦)

تقوم التعويضات المتوقعة لتغطيات تجاوز خسارة التراكم على معلمتين اساسيتين هما:

(١) احتمال حدوث حالة خسارة مغطاه.

ويتوقف هذا الاحتمال على نوع تغطية تجاوز خسارة التراكم فقد يكون هذا الاحتمال ثابتا تماما كما فى حالة الحوادث الطبيعية مثل العواصف والاعاصير التى تحدث بانتظام فى مناطق محددة وبالتالى يمكن توقعها ومراعاتها عند حساب الاقساط

ومتى وقع هذا الحادث الطبيعى فمن المحتمل ان يؤثر على عدد كبير من الاخطار الثابتة المغطاه من قبل مؤمن واحد ولكن قد تكون تغطية تجاوز خسارة التراكم فى التأمين البحرى لتغطية تصادم سفينتين أو فى تأمين الحوادث أو الحياه لتغطية وفاة عدة اشخاص لدى نفس المؤمن وذلك ما يجعل الامر اكثر تعقيدا ففى مثل هذه الحالات يشار التساؤل عن امكانية تأثر خطرين أو اكثر من هذا الاخطار غير الثابتة نتيجة لنفس الحادث الواحد (٤)

ولذلك فإن ما يجب تحديده هو امكانية تواجد خطرين أو اكثر من الاخطار المغطاه لدى نفس المؤمن فى نفس المكان وفى نفس الوقت وتتأثر بالحوادث بما يسبب التراكم. فإذا ما كانت الاخطار المغطاه غير ثابتة فلا يمكن للمؤمن مراقبة خطر التراكم ومع ذلك فإنه بالنسبة لاخطار تأمين الحوادث والحياه فإن الحوادث المتضمنة لاكثر من شخص عادة ما تكون اكثر تكرارا. كما انها من الناحية الاكتوارية تحدث بطريقة اكثر انتظاما عن التراكم

الناتج عن الحوادث الطبيعية مثل العواصف والزلازل.

ونتيجة لذلك فإن الاحصاءات الخاصة بتكرار الحوادث في تأمين الحوادث والحياة تكون متوافره ومتاحة لحساب القسط بصورة افضل عما عليه الحال في تأمين الممتلكات ولذلك فمن الممكن تقدير احتمال حدوث خسارة في كل من الحوادث والحياة بمساعدة الطرق الاكتوارية.

(٢) احتمال انتشار الخسارة.

تظهر اهمية انتشار الخسائر بصفة خاصة في حالة الكوارث الطبيعية بما يستوجب دراسة مختلف العوامل غير المحققة عادة مثل مسار الرياح (من حيث المناطق ذات الكثافة السكانية العالية أو المنخفضة، المشروعات الصناعية المغطاه تأمينيا.. الخ) وشدته. ومن ناحية الزلازل يجب مراعاة أن هناك مليون زلزال يحدث سنويا منها حوالي ٢٠ فقط ينعكس أثرها على التأمين ومن ذلك يمكن ادراك مدى أهمية كثافة هذا الحادث.

ولم يقتصر اهتمام الدراسات الاكتوارية الخاصة بحساب الاقساط على دراسة التقلبات وتحميلات الأمان بل تعدت ذلك إلى مايتعلق بالتعويضات المتوقعة.

وأود أن اشير هنا إلى بعض الدراسات الخاصة باحتمال انتشار الخسارة في تغطيات تجاوز خسارة التراكم ومنها ما اعدھا كل من M.Ramel و J. Sousselier ووفقا لهذه الدراسة فإن احتمال انتشار الخسارة - والذي يعنى الدرجة التى يكون فيها الخطر مسببا لخسارة كبيرة - ينتج من خلال قانون الحوادث النادرة المتعلقة بالتدمير (٥)

ورفقا للصيغة المحددة بهذه الدراسة فإن قسط تجاوز الخسارة يتوقف على:

* فهرس الحوادث المدمرة

* درجة التباين (كمؤشر اكتوارى لتقلب خبرة التعويضات التى يفترض أن تكون أعلى من المستوى الطبيعى).

وإذا تناولنا هذه النقاط نجد أن دراسة فهرس الحوادث المدمرة تقوم على حوادث الخسارة الفعلية ومن ثم فهى غير متاحة للأغراض العملية ولذلك فمن الصعب وضع التعليق على اتجاه التراكم وبصفة خاصة إذا أخذنا فى الاعتبار اختلاف كثافة المباني وطرق التشييد من مكان لمكان ومن بلد لآخر.

كما يؤدي الاختلاف في كل من كثافة السكان في المناطق المعرضة لخطر التراكم وفي تصنيف محافظة المؤمن المباشر في هذه المناطق إلى أن تصبح البيانات الناتجة عن الدراسة مختلفة إلى حد كبير.

ومن الانتقادات التي وجهت إلى صيغة J. Sousselier و M. Ramal أن تطبيق النماذج التي وضعوها تؤدي إلى مزيد من عدم التأكد حيث أنهم ينظرون إلى التراكمات الأخرى المحتملة وليس إلى خطر التراكم في الوقت الحالي.

كما أنهما قد أوضحا أن نموذجهما الخاص بتعويضات تجاوز خسارة التراكم قد يؤدي إلى حسابات تقريبية بسبب الانحرافات الكبيرة في تغطيات التراكم (٥).

كما قدم H. Ammeter دراسة أخرى ولكنه ركز في هذه الدراسة على أن البيانات الاحصائية المطلوبة لتطبيق النموذج غير متاحة دائما ولذلك يجب اختبار النتائج الاكتوارية المستخرجة بتطبيق بيانات حساب القسط بالطرق الأولية المستخدمة عمليا (١).

ومن المشاكل التي تواجه تقدير احتمال الخسارة المستخدم في حساب الاقساط وبخاصة في تغطيات الممتلكات - أنه في الحالة المتعلقة بالتغطيات التي تشترط دفع مبالغ تأمين ثابتة كما هو الحال في الحوادث والحياة تقع على المؤمن عبء توقع الخسائر الكلية فقط ولكن على العكس من ذلك في تأمين الممتلكات فإنه يجب أن يتوقع كل من الخسائر الكلية والخسائر الجزئية ونتيجة لذلك فإن خسارة التراكم عادة ماتتكون في عدد كبير من الخسائر الجزئية وعدد صغير من الخسائر الكلية.

وفي ضوء هذه الصعوبات يمكن أن نستخلص أن تطبيق النماذج الاكتوارية لتحديد انتشار الخسارة يكون مقبولا في الحوادث والحياة حيث تكون جميع الخسائر كلية (باستثناء العجز في تأمين الحوادث).

وفي هذه الحالات يمكن تقدير احتمال انتشار الخسارة بسهولة تامة مع مراعاة انتشار مبالغ التأمين داخل المحافظة المغطاه كما أن هناك دراسات متعلقة بتكرار خسائر التراكم في هذه الاقسام.

أما من ناحية تأمين الممتلكات فإنه لا يمكن تطبيق الطرق الاكتوارية دائما نتيجة لعدم وجود الأسس الثابتة لخبرة التعويضات أو نتيجة عدم كفاية الاحصاءات المتاحة.

ثانياً التباين:

من المعروف أن درجة التباين المحددة بالحسابات الاكتوارية لخبرة التعويضات عن تغطية تجاوز خسارة التراكم تفوق عادة المتوسط. ولذلك يجب تطبيق التقلبات وتحميلات الأمان على الحد الأقصى للقسط الصافي للخطر.

وحتى بأفترض دقة حساب القسط الصافي للخطر من وجهة النظر الاكتوارية فليس بالضرورة أن تكون نتائج التراكم لمعيد التأمين مرضية (٢)

ونتيجة لذلك وكما أوضح كل من J. Sousselier و M. Ramal فمن الضروري أن تكون التحميلات عالية إذا كان كل من قسط الخطر ودرجة التعويضات المتوقعة صغيراً ويطبق هذا بصفة خاصة في تغطيات تجاوز خسارة التراكم وذلك على عكس ما هو مطبق في التغطيات عن الخطر. (٥).

ثالثاً: تداخل وحدات الخطر (٧)

تعتبر عدم استقلالية واحداث الخطر أو تداخلها من العوامل ذات الأثر الكبير على وضع الاسعار الخاصة بتغطيات التراكم. فهناك دائماً امكانية تعرض عدة اتفاقيات في محفظة معيد التأمين لنفس الخطر الواحد وبصفة خاصة في حالة الكوارث الطبيعية.

ونتيجة لذلك فليس بالضرورة أن تزيد التقلبات في خبرة التعويضات زيادة صغيرة مع كبر حجم المحفظة كما هو معهود في الأنواع الأخرى من عمليات التأمين.

ونقطة الاختلاف في تغطيات التراكم لا تنحصر فقط في حجم وتوازن المحفظة بل تتعداها إلى وجوب انتشار وحدات الخطر (جغرافياً) على طول المناطق التي لاتتراكم مع بعضها البعض.

وحتى إذا كانت محفظة معيد التأمين مكونة من تغطيات تجاوز خسارة محددة تماماً بمناطق جغرافية منفصلة بما يعنى عدم تأثر التغطيات نتيجة حادث واحد. فإن ذلك لايعنى إمكانية تطبيق قانون الاعداد الكبيرة.

فإذا افترضنا أن قسط الخطر المحدد لتغطية تراكم ١٠ مليون جنيه تسرى بعد أولوية ٣ مليون جنيه هو ١٠٠٠٠ جنيه.

ففي هذه الحالة يمكن تحقيق التوازن بين الاقساط والتعويضات بأحدى طريقتين:

* إما أن تكون محفظة معيد التأمين مكونة من ١٠٠٠ اتفاقية إعادة تأمين يكون مبلغ

تجاوز الخسارة السنوى لها ١٠ مليون جنيه.

أو

* يكون لدى معيد لتأمين اتفاقية واحدة فقط تتأثر بالخسارة الكلية مرة كل ١٠٠٠ سنة
وحيث أن عدد المؤمنين المباشرين الذين يطلبون إعادة التأمين يعتبر محدودا فلن
يكون معيد التأمين فى وضع يمكنه من تكون محفظة من ١٠٠٠ خطر كما أنه لا يمكن
أن يتعامل مع الحسابات لفترة طويلة قد تصل إلى ١٠٠٠ سنة.

ونخلص من ذلك إلى أنه إذا كنا ندعى أن العدد الكبير من الوثائق داخل المحفظة
يمكن أن يؤدي إلى حدوث التوازن لتغطية تجاوز خسارة التراكم رغم أن الوثائق المؤمنة
وفقا لهذه التغطية غير مستقلة عن بعضها البعض فيمكن أن نتوقع أن جميع هذه
الوثائق أو عدد كبير منها سوف يتأثر نتيجة نفس الحادث الواحد.

ولذلك يوصى فى حالة وضع اسعار تغطيات التراكم أن تكون كافية بحيث تغطى
التقلبات غير المتوقعة.

المبحث الثالث

تحليل طرق تسعير تجاوز الخسارة بالتطبيق على تغطية التراكم

يهدف هذا المبحث إلى تحليل طرق التسعير المستخدمة في مجال تجاوز الخسارة وهي:

أولاً: طريقة التكلفة الفعالة.

ثانياً: طريقة التعرض

ثالثاً: طريقة فترة الاسترداد

وذلك للوقوف على ما يمكن أن يستخدم منها في وضع اسعار تجاوز خسارة التراكم وفي ضوء مسئولية معيد التأمين السابق تحليلها والعوامل المؤثرة في وضع السعر. وسوف نتناول كل من هذه الطرق بالتحليل فيما يلي.

أولاً: طريقة التكلفة الفعالة. (٦)

تقوم طريقة التكلفة الفعالة على أساس خبرة السنوات الماضية بعد إجراء بعض التعديلات عليها للملاءمتها للتسعير مستقبلاً.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن طريقة التكلفة الفعالة المستخدمة في وضع اسعار تغطيات تجاوز الخسارة عن الخطر لن تكون ملائمة للحساب في تغطيات تجاوز خسارة التراكم وقد تستخدم فقط كأسلوب مقارنة. ويرجع ذلك أولاً إلى عدم توافر المتطلبات الأساسية لتطبيق طريقة التكلفة الفعالة وهي:

* الخسائر المتكررة الناجمة عن التغطية.

* كذلك فإن انحرافات التعويضات تظل داخل حدود ضيقة سواء في المتوسط أو لكل سنة من سنوات الملاحظة.

فإذا كانت البيانات المتاحة توضح أنه يمكن توقع خسارة التراكم مرة كل ٢٥ - ٥٠ سنة أو أكثر (خاصة إذا كانت أولوية التغطية مرتفعة) لذلك فمن المستحيل كلية تحديد التكلفة الفعالة لتغطيات تجاوز خسارة التراكم حتى وإن كانت فترة الملاحظة المستخدمة أطول مما يستخدم في تغطيات تجاوز الخسارة عن الخطر.

ومن ناحية ثانية فإن زيادة فترة الملاحظة عن ١٠ أو ١٥ سنة لن تعطي في الغالب بيانات موثوق بها لحساب التكلفة الفعالة لتغطية تجاوز خسارة التراكم وذلك بسبب تغير

المعلومات العامة للمحفظة المغطاه وكذلك تلك الخاصة بالإكتتاب نتيجة لطول المدة. حتى أنها لن تكون كافية للحساب بالدقة التي تعكس التغيرات التي حدثت على مدى عدة سنوات.

وهذه التغيرات كثيرة ومتعددة ومنها مايلي:

* زيادة كثافة كل من السكان والتأمين.

* اختلاف طرق التشييد.

* التغير فى قيم الأشياء المؤمنة نتيجة للتضخم

* أسس الاكتتاب والاحتفاظ الجديدة المطبقة فى الشركات المباشرة.

ومن ناحية ثالثة فمن غير المعتاد أن يحتفظ المؤمن المباشر بجميع الملفات ومستندات التعويض وبالتالي فلن تكون لديه البيانات المطلوبة لتغطية مثل هذه المدة الطويلة، كما أن تكلفة الحصول على هذه البيانات بالطرق اليدوية لن تكون اقتصادية بالنسبة لقسط التغطية المدفوع.

وبالرغم من ذلك فحتى وأن امكن التغلب على مثل هذه المشكلات فمن الصعب الحصول على حسابات موثوق بها لتحديد قسط دقيق وذلك فى ظل الاحصاءات الناتجة عن سنة واحدة لتعويضات تغطية التراكم حتى وإن زادت التعويضات لستين أو أكثر فإن التكلفة الفعالة سوف تتقلب عدة مئات فى المئة وبذلك تصبح قليلة الأهمية عموما. (١٠.)

واخيرا. بأفتراض أن الكارثة غير المعتادة (التي حدثت من ٥ سنة ماضية) قد حدثت أثناء فترة الملاحظة. فسوف يترتب على ذلك أن يكون القسط المحسوب على أساس التكلفة الفعالة كبيرا جدا على أن يدفعه المؤمن المباشر من اجمالى اقساط المحفظة.

ولذلك فإنه فى غالبية الحالات لا تقدم التكلفة الفعالة أساس عملى لحساب القسط أما بسبب عدم امكانية حسابها على الاطلاق أو لأنها غير مرنة وعالية جدا.

ثانيا: طريقة التعرض (٢، ١٠)

تستخدم طريقة التعرض لحساب القسط فى حالة تغطيات تجاوز الخسارة عن الخطر ووفقا لهذه التغطية يعتبر معيد التأمين مسئولاً عن التعويضات التى تفوق الأولوية إذا كانت الخسارة كلية. أما إذا كانت الخسارة جزئية فإن الاتفاقية سوف تسرى فقط إذا زاد معدل التعويضات (قيمة التعويضات كنسبة مئوية من مبلغ تأمين الخطر) عن مستوى

معين.

ويحسب القسط على أساس نسبة التعويضات التي تزيد عن معدل التعويضات (وهي النسبة التي يتحملها معيد التأمين) مضمونة في القسط الصافي للخطر. أما إذا تناولنا الموضوع من جانب تغطيات التراكم فأنا نجد أنه في حالة عمل قسط مستقل للوثيقة الأصلية عن الأخطار التي تغطيها الاتفاقية - وكما هو معمول به في عديد من الاسواق ولبعض أشكال التراكم واخطار الكوارث مثل الزلازل - فإنه في مثل هذه الحالة يمكن عمل الاسعار لتغطيات تتجاوز خسارة التراكم باستخدام درجة التعرض. وفي هذه الحالة يحصل معيد التأمين على جزء من القسط الأصلي تبعاً للاخطار المعرضة لتغطية التراكم وذلك مع ضرورة توافر شرطين هما:

* كفاية القسط الأصلي

* تقدير درجة التعرض.

ومن خلال تحليل الحالة العملية الآتية يمكن الوقوف على طريقة حساب القسط باستخدام التعرض.

الحالة: وضع أسعار للزلازل لاتفاقية تتجاوز خسارة التراكم وفقاً لدرجة التعرض. (٦)

* تغطية تتجاوز خسارة بمبلغ ٩ مليون جنيه

* تسرى بعد أولوية ٦ مليون جنيه

* ٢، ١، ٪ عن خطر الكوارث (بدون تحميلات)

ووفقاً للبيانات السابقة يمكن عرض الجدول التالي:

منطقة الزلازل	مبلغ التأمين (المستولية الكلية)	أقصى خسارة محتملة	تعرض تتجاوز الخسارة (بعد الأولوية)	التعرض ٪ من مبلغ التأمين	قسط الزلازل لحظر الكارثة
١	٤٥	١٨	١٢ تخفض إلى ٩*	٣. تخفض إلى ٢٢,٥	٣.٠٠٠ - ١.٠٪**
٢	٣.	١٥	٩	١٨	١٨.٠٠٠
٣	٢.	٨	٢	٥	٥.٠٠٠
٤	٥	٣	-	-	-
٤-١	١.٠			٤٥,٥ و ٥٣ على التوالي	٥.٠٠٠

١ * تم تخفيض التعرض من ١٢ إلى ٩ والتي تمثل أقصى مسئولية لتغطية إعادة التأمين.

٢ ** تم تخفيض ١.٠٪ مقابل النزول إلى حد الأولوية.

القسط الأصلي ٢.٠٠٠٠ جنيته

درجة التعرض لتغطية تجاوز الخسارة هي ١٠٠/٤٥,٥ ، ١٠٠/٥٣

أى ٤٥,٥٪ ، ٥٣٪ من المسؤولية الكلية للمؤمن المباشر معبرا عنها كنسبة من مبلغ التأمين.

ونرى أن قسط الزلزال عن الكارثة يمثل ٢.٠٠٠٠/٥.٠٠٠ = ٢٥٪ من القسط الكلى

وبذلك فإن قسط الخطر المطلوب لتغطية تجاوز خسارة التراكم يكون من ٥.٠٠٠ جنيته إلى ٦.٠٠٠ جنيته بشرط كفاية القسط الأصلي.

وقد لاحظنا فى هذه الحالة وجود عدة مناطق للخطر.

أما إذا كان الخطر فى منطقة واحدة فقط فإنه يمكن تقدير درجة التعرض مع مراعاة العوامل الآتية:

* عدد الوثائق فى المحفظة المعاد تأمينها

* متوسط التعويض عن الوثيقة

* عدد الوثائق المتوقع أن يتأثر بالحادث

وينطبق ذلك بصفة خاصة على تغطية تراكم خطر العواصف ولكن يجب ملاحظة أن العوامل السابقة عادة ما تحسب بطريقة تقريبية وبخاصة عدد الوثائق المتوقع تأثره بالحادث.

كما أن تصنيف المحفظة يتغير بمرور الوقت ولذلك فإن البيانات التاريخية المستقاه من المحفظة المراد تغطيتها لا تعتبر دقيقة فى حد ذاتها

ولذلك فقد بين P. J. Wilders أن درجة التعرض يجب أن تستنج من البيانات

المتاحة بطريقة التوالى الهندسى وليس التوالى الخطى (١).

ونتيجة لذلك فمن الضرورى اضافة تحميلات الامان لمواجهة الخسائر غير المتوقعة التى قد تحدث على سبيل المثال نتيجة لعوامل جوية غير عادية تؤدى إلى زيادة تكرار التعويضات المعرضة للتراكم.

وتحتاج الاسعار الثابتة القائمة على درجة التعرض إلى مراجعة سنوية وذلك لمراعاة ما يطرأ من تغييرات ممكنة فى مبالغ التأمين أو سياسة الاكتتاب تؤدى إلى تغير فى درجة التعرض.

وحيث أن طريقة التعرض تعتمد على الاخطار المتوقعة مستقبلا وليس على خبرة

الماضي كما فى طريقة التكلفة الفعالة. فمن الضرورى تعديل الاقساط الزائدة حتى لو كانت الاتفاقية خالية من التعويضات لسنة أو أكثر.

ثالثا: طريقة الاسترداد (٦)

لاتقوم هذه الطريقة على أساس التكلفة الفعالة المتوقعة ولكن تقوم أساسا على الفترة التى يتم خلالها حدوث تكافؤ بين الخسائر الكلية المعوضه من قبل معيد التأمين وقسط إعادة التأمين ولذلك فقد تسمى هذه الطريقة بطريقة فترة الاسترداد.

ويجب أن تراعى فى هذه الطريقة أيضا مشكلة الخسائر الجزئية حيث ان القيمة المستردة وفقا لتغطية التراكم يجب أن تحدد على أساس مجموع كل من الخسائر الكلية والجزئية) المتوقعة خلال (ن) من السنوات مضروبة فى احتمال حدوثها.

ويعتمد حساب الاسترداد على:

* الأولوية

* مسئولية تغطية التراكم كجزء من اقصى احتفاظ لأى خطر واحد لدى المؤمن المياسر.

وتبين الخبرة فى هذا المجال أنه إذا كانت أولوية التراكم منخفضة (بالنسبه لاحتفاظ الاكتتاب) فإن ذلك سوف يؤدي إلى سريان التغطية خلال فترات قصيرة. بينما إذا كانت الأولوية مرتفعة فسوف يكون سريان الاتفاقية أقل تكرارا.

ومن عيوب هذه الطريقة مايلى: (٩)

* عندما تطبق على تغطية الكارثة بحد أعلى فإنها تجعل فترات الاسترداد طويلة لكى تكون مقبولة لحسابات معيد التأمين.

* إن هذه الطريقة لم تراعى مايلى:

(أ) الحدود الكلية للأولوية والمسئولية

(ب) الأخطار المغطاه وكذلك كل من حجم وطبيعة المحفظة المؤمنة.

ولكى تصبح هذه الطريقة صحيحة وعملية فيمكن استخدام الأساليب.

* الأسلوب الأول: استنتاج خبرة التعويضات المتوقعة للأجزاء المنخفضة من التغطية المطلوبة.

وكلما كانت الخبرة المكتسبة كبيرة ومتسعة خاصة بالنسبة لاتفاقيات إعادة التأمين الحالية أو السابقة أدى ذلك إلى الحصول على رقم صحيح لتغطية التراكم الكاملة بما يمكن

معيد التأمين من تقدير فترة الاسترداد.

* الأسلوب الثانى: ويقوم على تجزئية التغطية نظريا إلى عدة طبقات لكى يتم تقدير القيمة الاستردادية لكل طبقة ثم تجميع اقساط الطبقات معا للحصول على القسط الاجمالى للتغطية.

وأيا كانت الطريقة المستخدمة فيجب أن يحدد القسط عند ذلك المستوى الذى يجعل فترة الاسترداد الناجمة كافية لتحقيق التوازن للاتفاقية فى حالة الخسارة الكلية.

نتائج البحث

(١) من الصعب وضع تعريف محدد ومختصر لمصطلح الحادث الواحد "one event" بحيث يطبق فى كل حالة ولكن الوضع يعتمد على الظروف الفردية لكل حادث وهى عادة ماتحتاج لخبرة لكى تحدد ما إذا كان عدد من الخسائر ينسب لحادث واحد وربما يحتاج الأمر إلى فنيين لتحديد العوامل المحيطة بالخسائر المتعددة ومدى اتصالها.

(٢) أن الطرق الاكتوارية الخاصة بحساب خبرة التعويضات المتوقعة لاتعتبر أكثر دقة من الطرق العملية المطبقة فى مجال تغطيات التراكم وذلك راجع إلى عدم توافر الأسس الثابتة الخاصة بخبرة التعويضات وكذلك إلى نقص البيانات الاحصائية المتاحة لتطبيق الطرق الاكتوارية على الوجه الأمثل.

(٣) من النادر استخدام طريقة التكلفة الفعالة لحساب اقساط تغطيات تجاوز خسارة التراكم إلا إذا تحققت الخسائر خلال فترة تتراوح بين خمس وعشر سنوات وكانت تقلبات التكلفة الفعالة فى حدود ضيقة جدا. ولن يتحقق ذلك إلا إذا كانت أولوية تغطية تجاوز خسارة التراكم منخفضة بحيث يودى الحادث المؤثر على خطرين أو ثلاثة إلى سريان اتفاقية تجاوز خسارة التراكم.

(٤) يمكن استخدام طريقة التعرض فى حساب اقساط تغطية تجاوز خسارة التراكم ولكن مع ملاحظة أن تقدير المعلنات التى تقوم عليها درجة التعرض تتم بطرق تقريبية ومن ثم يتطلب الأمر إضافة تحميلات آمان ومن ناحية ثانية فإن حساب درجات التعرض محتاج إلى مراجعة سنوية بالنسبة لكل محفظة لتلافى ما قد يطرأ من تغيرات عليها.

(٥) يمكن استخدام طريقة الاسترداد لحساب القسط الخاص بتغطية تجاوز خسارة التراكم اما من خلال توسيع نطاق الخبرة الاحصائية للتعويضات بحيث يمكن تقدير فترة الاسترداد أو من خلال تجزئة الاتفاقية إلى اجزاء وحساب القسط على كل جزء على حدة.

المراجع

- 1) Ammeter. H., The calculation of Premium-Rates for Excess of loss and stop loss Reinsurance Treaties, in non proportional Reinsurance, Vajda et al, Bruxelles, 1955.
- 2) Benjamin. B., General insurance, Heinemann London, 1978.
- 3) Golding., The law and practice of Reinsurance witherby, London, 1987.
- 4) G. Rangarajan., The Theory and Practice of Reinsurance., singapore insurance Training centre, singapore, 1979.
- 5) J. Sousselier and M Ramel; De la deter mination ed L'indetermination des primes d'excédents de sinistres, in non proportional Reinsurance, Vajda et al, Bruxelles, 1955.
- 6) Klaus. Gerathewohl., Reinsurance Principles and practice, karlsruhe; Baden, Vol I, 1980.
- 7) Klaus. Gerathewohl; Reinsurance principles and practice, karlsruhe; Boden vol II, 1982.
- 8) P.J. Wilder; The re-insurability of catastrophes, in Reinsurance, Vol 2 (1970, 1971)
- 9) P.J. Wilder., Weathering The storm catastrophe Records Examined; in Reinsurance, vol I (1969/70)
- 10) Robert W strain, Reinsurance, Library of congress, New York, 1980.